

نحن أربعة أشخاص ندفع كل شهر مبلغاً معيناً ثم يأخذها أحدها كل شهر، فما حكم هذه الجمعية؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الأخوة يسألون ويقولون نحن أربعة أشخاص نأخذ راتباً قدره مئتين وثلاثين دينار فإذا أخذ كل شخص مبلغ مئة دينار من ثم نجمعها ويأخذها أحدها ثم الشهر الثاني يأخذها الآخر وهكذا فما هو الحكم في هذه الحالة؟ هل فيه شيء - [00:00:00](#)

من الحرام جزاكم الله خيراً واحسن اليكم. الذي اراه ان هذه العملية لا تجوز في عدة محاذير. اولاً انها قرض جر نفعاً لانكم كل واحد من هؤلاء الجماعة انما اقرب زملائه بشرط ان يقرضوه فهو قرظ مشروط في قرض وعقدان في عقد واحد فيدخل في نهيه - [00:00:20](#)

وسلم عن بيعتين في بيعة وايضاً هذا المقترض من هؤلاء الجماعة الكثرين يحمل نفسه ديوناً لجماعة كثرين وقد لا يستطيع السداد وقد يفصل من الوظيفة وقد يعرض له عارض او ينقل من المكان فيحصل التساهل في حقوق - [00:00:40](#)

الآخرين وهو لم يلجأ الله إلى هذه العملية. عليه ان يطلب حاجته بالطرق السليمة كالاقتراض من احد اصحابي او انه ان يستدين منه ديناً على الوجه المشروع ولا يتحمل هذه الحمالة لهؤلاء الجماعة الكثرين. نعم - [00:01:00](#)